

الدور التشريعي الثاني والعشرون
العقد العادي الاول

محضر الجلسة الثانية المنعقدة في الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الجمعة الواقع فيه 31 أيار 2013 برئاسة دولة رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بري. وذلك لمناقشة اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى تمديد مدة ولاية المجلس النيابي الحالي (المقدم من النائب نقولا فتوش) .

الرئيس: أفتتحت الجلسة

تتلى أسماء المتغيبين بعذر

تليت الأسماء

المعتذرون النواب السادة: فريد مكاري، جوزف المعلوف، نضال طعمة.

الرئيس:

أعتقد انه تم توزيع الاقتراح والأسباب الموجبة على جميع الزملاء.

نطرح للمناقشة اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى تمديد مدة ولاية مجلس

النيابي الحالي، مع أسبابه الموجبة. وهو مقدم من النائب نقولا فتوش.

اقتراح قانون معجل مكرر
يرمي إلى تمديد ولاية مجلس النواب

مادة وحيدة: تنتهى مدة ولاية مجلس النواب الحالي بصورة استثنائية بتاريخ 20 حزيران
2015

يعمل بهذا القانون فور نشره.

النائب الدكتور نقولا ميشال فتوش

بيروت في: 2013/5/28

الأسباب الموجبة

انطلاقاً من الأوضاع الأمنية التي يمر بها الوطن والتي تؤثر بشكل واضح ومباشر على الحياة الطبيعية في مناطق واسعة وفي معظم المحافظات اللبنانية حيث انتقال الحوادث والإشكالات من منطقة إلى أخرى سببت سقوط الشهداء والجرحى لا سيما في مدن رئيسية تشكل عقدة المواصلات الأساسية بين المناطق اللبنانية من الشمال إلى الجنوب إلى البقاع.

وبناءً على ما لهذا الأمر من أثر مباشر على قدرة الجيش والقوى الأمنية التي تسخر كل قوتها وانتشارها لضبط الأوضاع مع تكرار الإعتداءات على الجيش ووقوع خسائر في أرواح جنوده وضباطه مما شكّل تحدياً لدوره أدى إلى سحب ونقل قواته من مهامها الأساسية في الجنوب إلى مناطق أخرى.

ونظراً لانعكاس هذه الحالة وتلازمها مع تصعيد سياسي وانقسام يأخذ في كثير من الأحيان أبعاداً مذهبية وطائفية حادة تنذر تداعياتها بالفتنة التي أصبحت معالمها تنتقل من مكان لآخر وبأشكال متعددة.

وبالاطلاع التفصيلي على أوضاع أكثر من منطقة لبنانية تظهر أن سلاح الفوضى يعيث بأمنها حيث يتجرأ المسلحون على هز هيبة الدولة واستقرار حياة الناس وصولاً إلى إطلاق الصواريخ على المناطق التي تشكل امتداداً للعاصمة وكذلك مدينة طرابلس مع ما لهذا من انعكاس على صورة لبنان إضافةً إلى سقوط عشرات القتلى ومئات الجرحى، والقصف الصاروخي المتكرر على مدينة الهرمل.

هذه الأوضاع الأمنية المتردية أدت إلى أن العديد من الدول العربية والأجنبية نصحت رعاياها بمغادرة لبنان أو على الأقل عدم المجيء إليه إلا للضرورة القصوى.

وبما أن مجمل هذا الوضع الأمني والسياسي المتوتر يعطل بشكل كبير إمكانية القيام بتحريك إنتخابي وتنظيم الحملات التي تسمح للمواطن وللمرشح بممارسة حقه في إطار القوانين والأنظمة وتعطل قدرة التواصل بينهما في أغلب المناطق وخاصة في المدن الكبرى ومنها وإليها.

وتزامناً مع عدم الاستقرار الأمني هذا تأتي مشكلة غياب الاستقرار السياسي مع وجود حكومة مستقبلية.

كل هذا انعكس وسينعكس مع استحقاق الانتخابات بشكل سلبي على القطاعات الاقتصادية والتجارية والسياحية المتعثرة وبما يؤدي إلى شلل إقتصادي يدفع اللبنانيون ثمنه مباشرةً.

وبما أن معظم هذه الأمور السياسية والأمنية تتسم بصفات الظروف الاستثنائية والقوة القاهرة بأشد مفاهيمها.

ولو سمحت الظروف لأي كان بالاستماع إلى وزير الدفاع والداخلية وقادة الأجهزة لعرف بدقة حجم الصعوبات والأزمات التي يواجهونها والتي تتطلب المساعدة من الجميع.

وبما أنه صدرت في لبنان قوانين مددت مدة ولاية المجلس النيابي لأكثر من مرة وهي القوانين رقم 76/1- 78/3- 80/14- 83/9- 84/3 - 86/11 - 87/52 - 1989/1.

وبما أن القوانين المذكورة أعلاه مددت ولاية المجلس النيابي تحت وطأة الحرب والقوة القاهرة والظروف الاستثنائية فإن اقتراح القانون الذي نحن بصدده ما هو إلا لمنع الحرب واستدراك الفتنة ونتائج الأزمات الخطيرة المحدقة بنا.

وانطلاقاً من مسؤولية المجلس الوطنية ننقدم بهذه المبادرة لاتخاذ الإجراءات التي تحفظ المصلحة العامة في ظل هذه الظروف الاستثنائية ومندرجاتها أعلاه والتي يمكن أن تؤدي إلى فراغ في المؤسسات.

هذا وإن اجتهاد المجلس الدستوري قد استقر على ما حرفيته:

«وبما أنه إذا كان يعود للمشرع أن يحدد مدة الوكالة الانتخابية، لأن وضع الأنظمة الانتخابية النيابية أو المحلية يدخل في اختصاصه، فهو لا يستطيع أن يعدل في مدة الوكالة الجارية إلا لاسباب مستمدة من ضرورات قصوى وفي حدود المدة التي تستدعيها هذه الضرورات، أي في حال وجود ظروف استثنائية.

وبما انه في الظروف الاستثنائية تتولد شرعية استثنائية يجوز فيها للمشرع ان يخالف احكام الدستور والمبادئ الدستورية او القواعد ذات القيمة الدستورية، حفاظا على النظام العام اوضمانا لاستمرار سير المرافق العامة وصونا لمصالح البلاد العليا.

وبما انه اذا كان يعود للمشرع ان يقدر وجود ظروف استثنائية تستدعي منه سن قوانين لا تتوافق واحكام الدستور، في حدود المدة التي تستوجبها هذه الظروف،...»
(قرار المجلس الدستوري رقم 1997/2 الصادر في 12 أيلول 1997)

لهذه الأسباب الموجبة
وللأسباب التي يراها المجلس الموقر

نتقدم من مجلسكم باقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى تمديد ولاية المجلس النيابي للفترة المحددة أسوة بالقوانين السابقة التي صدرت في لبنان والتي لا تقل الظروف الحالية خطورة عن الظروف التي صدرت فيها.

إضافةً إلى أنه سيُفسح في المجال للتوصل إلى قانون انتخابي جديد، وفي ظروف أمنية غير إستثنائية، يؤمن صحة التمثيل للجميع وفقاً لأحكام الدستور.

الرئيس:

تتلى المادة الوحيدة

تليت المادة الوحيدة الآتي نصها:

مادة وحيدة: تنتهي مدة ولاية مجلس النواب الحالي بصورة استثنائية بتاريخ

20 حزيران 2015.

يعمل بهذا القانون فور نشره.

الرئيس:

يوجد تعديلان بالنسبة لهذا الاقتراح،

الأول: 20 تشرين الثاني 2014 بدلا" من 20 حزيران 2015.

الثاني: يعمل بهذا القانون فور نشره مع استعجال إصداره وفقاً للفقرة الأولى من

المادة /56/ من الدستور. نظراً للوضع العاجل وموضوع الانتخابات.

كما فعلنا في قانون تعليق المهل يكون الإصدار في خمسة أيام.

فتصبح المادة الوحيدة على الشكل التالي:

مادة وحيدة (بصيغة نهائية):

تنتهي مدة ولاية مجلس النواب الحالي بصورة استثنائية بتاريخ 20 تشرين الثاني

2014.

يعمل بهذا القانون فور نشره مع استعجال إصداره وفقاً للفقرة الأولى من المادة

/56/ من الدستور.

الرئيس:

الموافقة على صفة الاستعجال برفع الأيدي.

- إجماع -

الرئيس:

صدقت صفة الاستعجال.

الكلمة للزميل بطرس حرب.

بطرس حرب: دولة الرئيس،

ليس رغبة بالكلام، ما نفعله اليوم هو تاريخي واستثنائي لأنه من غير الجائز ان يقوم مجلس النواب بعمل كهذا وهناك أناس يقولون لنا أننا نضرب الديمقراطية وحقوق المواطنين والنظام الديمقراطي. من الواجب ومع تأييدي المسبق لما يمكن ان نتفق عليه في هذا الاقتراح، تسجيل مواقف دفاعاً عن موقف المجلس النيابي لما سوف يقرره اليوم.

اسمح لي دولة الرئيس ان اتلو ما كتب لأنني اعتبر من واجباتنا ان يفهم الرأي العام الذي نمثله هنا لماذا نأخذ هذا الموقف، ليس رغبة منا ان نبقي نواباً بعد المدة التي حددها لنا الشعب اللبناني.

الرئيس: يا زميلنا،

أنت تعرف اننا كلنا بذات الشعور، وتعرف اننا حاولنا منذ 7 - 8 أشهر الوصول إلى التوافق. لكن الأمر الخطير ليس هنا، بل أريد أن أسأل أي نائب من السادة النواب الموجودين هنا، هل حرية الناخب وحرية المرشح مؤمنة ضمن الأجواء الأمنية القائمة الآن في البلد؟ هل ترى لماذا لا يوجد حركة سير بعد الظهر في بيروت العاصمة؟

بطرس حرب: دولة الرئيس،

مضمون كلامي يؤكد الجواب على السؤال، لأن هذا السؤال لا يسأل إلى النواب بل إلى الحكومة التي هي تدعو إلى الانتخابات وتقول اننا سوف نذهب للانتخابات وهي ليست قادرة لتؤمن الأمن للانتخابات.

نائب: هل الجلسة علنية دولة الرئيس؟

الرئيس: أرجو من المصوّرين الكرام الخروج من القاعة. أنا لا أقول انها سرية، بل أطلب من مصوري النقل المباشر الخروج إلا إذا كنتم تريدون ترك المجال لهذا.

نوار الساحلي: دولة الرئيس،

إن كان يوجد استعراض بالكلام، لنتكلم جميعنا.

بطرس حرب: تعودنا ان لا يكون هناك كلام في مجلس النواب، وإذا اردنا الكلام بموضوع مثل هذا يكون استعراضاً؟!.

الرئيس: من الذي يقول هذا؟ لا أحد يزايد على أحد ولا أحد يزايد عليّ.

بطرس حرب: لسنا نزايد عليك، بل نوضح للناس لماذا نحن مجبرون على القيام بالتمديد.

الرئيس: أطلب من المصورين الخروج.

بطرس حرب: أنا من رأيك، كنت أعتقد انك تدعو إلى سرية الجلسة.

دولة الرئيس،

اليوم نحن نشرب من الكأس المرة، لا أحد في هذا المجلس عنده رغبة بأن يكسر قاعدة تداول السلطة والرجوع إلى الناس. لأننا نحن أمام واقع، الحكومة قدمت مشروع قانون، ثم انقسمت وأصبح كل جزء من الحكومة مع قانون مختلف وبالتالي دخلنا في نقاش ومزايدات نيابية ووصلنا إلى اختيارنا التالي، أما ان نذهب إلى قانون الستين الذي " شيطينه " كلنا، أما ان نذهب إلى الفراغ وإما ان نمدد للمجلس النيابي الحالي.

ما استغربته انني سمعت أكثر من تصريح لوزير الداخلية يقول فيه انه ليس قادراً على القيام بالانتخابات إذا أقر قانون انتخابي.

الرئيس: نيابة عن معالي وزير الداخلية الذي اعتذر كونه موجوداً الآن في تركيا لمتابعة قضية المخطوفين اللبنانيين.

بطرس حرب: دولة الرئيس،

وزير الداخلية صرح أكثر من مرة انه يريد تمديداً تقنياً كي يستطيع القيام بانتخابات على أساس قانون الستين، فجأة صرحت الحكومة انها تريد القيام بالانتخابات في 16/ حزيران 2013.

أتمنى ان نستطيع القيام بالانتخابات في 16/ حزيران مهما كان القانون، انما خوفي ونرى ماذا يحصل في البلد من أوضاع أمنية. مثال على ذلك في طرابلس مدينة رئيس الحكومة وخمسة وزراء، من في الحكومة يضمن اننا نستطيع القيام بالانتخابات في 16/ حزيران؟ إذا مشينا فيها، من الممكن ان نصل إلى وقت لا تحصل الانتخابات وتنتهي ولاية المجلس وندخل في الفراغ.

اليوم، نحن أمام خيارين، أما اننا نمدد لمدة تأخذ بعين الاعتبار الفترة القادمة وأما ان نذهب إلى الفراغ، الفراغ احتمالاته كبيرة مع تصاعد الأحداث الأمنية. وهذه حالة الضرورة التي تبرر لي ومسؤولية علينا كلنا ان نقبل ضرب مبدأ تداول السلطة.

دولة الرئيس،

نحن لسنا براغبين ان نبقى يوماً زائداً، ونحن يهمننا ان لا يسقط هذا البلد في الفراغ ونحقق رغبة أناس يريدون ذلك. لذلك دولة الرئيس، أنا مع ان نأخذ التدبير الذي يفرضه علينا ضميرنا كي نستطيع ان ننقذ البلد من الفراغ والحفاظ على النظام الديمقراطي، وعلى أساس ان نتعاقد فيما بيننا على ان تكون المرحلة

المقبلة مرحلة عمل مشترك كي نتفق على قانون انتخابي جديد. مع تمنياتي على النواب ان نتنازل عن الرواتب والتعويضات عن فترة التمديد للمرحلة المقبلة لأننا لا يجب ان نتقاضى تعويضاً أو راتباً عن فترة لم ينتخبنا فيها الشعب. وشكراً.

الرئيس: أشكرك أيها الزميل، هذا الأمر ينسجم تماماً مع الذي ورد في الأسباب الموجبة. الكلمة للزميل سامي الجميل.

سامي الجميل: إذا امكن لنا ان نزيد على القانون " ان لا يدفع أي تعويض أو راتب للنواب في فترة التمديد ".

الرئيس: الموافقة على المادة الوحيدة برفع الأيدي
- إجماع -

الرئيس: صدقت المادة الوحيدة
القانون المطروح للتصويت بالمناداة بالأسماء
نودي السادة النواب بأسمائهم
- إجماع -

سامي الجميل: دولة الرئيس، أريد ان أسجل في المحضر أن لا يتم دفع أي تعويض أو راتب للنواب في فترة التمديد.

الرئيس: يسجل ذلك في المحضر
صدق القانون بالإجماع (98 صوتاً).
- القانون بصيغته النهائية -

**قانون
يرمي إلى تمديد ولاية مجلس النواب**

مادة وحيدة: تنتهي مدة ولاية مجلس النواب الحالي بصورة استثنائية بتاريخ 20 تشرين الثاني 2014.

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية مع استعجال إصداره وفقاً للفقرة الأولى من المادة /56/ من الدستور.

الرئيس: يتلى ملخص محضر الجلسة.
تلي الملخص الآتي نصه:

عقد مجلس النواب جلسته الثانية من العقد العادي الاول عند الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الجمعة الواقع في 31 أيار 2013 برئاسة رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بري. وذلك لدرس اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى تمديد مدة ولاية مجلس النواب الحالي (المقدم من النائب نقولا فتوش).

اعتذر النواب السادة:

جوزف المعلوف - فريد مكاري - نضال طعمة

تغيب بدون عذر النواب السادة:

تمام سلام- سعد الدين الحريري- نهاد المشنوق- ابراهيم كنعان- ادغار معلوف- آلان عون- جيلبرت زوين- حكمت ديب- سليم سلهب- سيمون ابي رميا- عباس هاشم- غسان مخيبر- فادي الاعور- فريد الياس الخازن- ميشال عون- ناجي غاريوس- نبيل نقولا- نعمة ابي نصر- وليد الخوري- يوسف خليل- روبرير فاضل- معين المرعبي- بهية الحريري- زياد اسود- عصام صوايا- ميشال الحلو- عقاب صقر.

وتمثلت الحكومة بدولة الرئيس نجيب ميقاتي والوزراء السادة:

علي قانصوه- غازي العريضي- علي حسن خليل- محمد فنيش- حسين الحاج حسن- وائل ابو فاعور- نقولا نحاس- مروان خير الدين- عدنان منصور- نقولا فتوش- أحمد كرامي- بانوس مانجيان- سليم كرم- محمد الصفدي- حسان دياب.

افتتحت الرئاسة الجلسة، فاستهلّت بتلاوة أسماء النواب المتغيّبين بعذر.

وبعد تلاوة اقتراح القانون المعجل المكرر القاضي بانتهاء مدة ولاية مجلس النواب الحالي بصورة استثنائية، صدق المجلس الاقتراح معدلاً على أن تنتهي مدة ولاية المجلس الحالي بتاريخ 20 تشرين الثاني 2014. أقر المجلس الاقتراح باجماع الحاضرين (98 صوتاً).

الرئيس: صدق المحضر وارفع الجلسة.

ورفعت الجلسة عند الساعة الثالثة وخمس عشرة دقيقة من بعد الظهر.

رئيس المجلس النيابي

نبيه بري

أمين السر:

مروان حمادة - انطوان زهرا

مدير عام شؤون الجلسات واللجان - أمين عام المجلس النيابي

عدنان ضاهر

د. رياض غنام